

## حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

وشيئا أي من قرب الحجاز فاحتاط الشافعي فحسب الشيء نصفاً إذ لو كان فوقه لقال تسع ثلاث قرب إلا شيئاً على عادة العرب فتكون القلتان خمس قرب مغني ونهاية قوله ( فالبيان كذلك ) محل تأمل بصري قوله ( به ) أي الضعيف مطلقاً أي في الفضائل والمناقب وغيرهما قوله ( لها ) أي الزيادة المذكورة .

قوله ( إما لهذا ) إشارة إلى البيان كردي قوله ( فلا يضر نقص الخ ) وهو المراد بقول الرافعي لا يضر نقص قدر لا يظهر بنقصه تفاوت في التغيير بقدر معين من الأشياء المغيرة الخ كذا في النهاية وهو محل تأمل بصري قوله ( وقيل الخ ) عبارة المحلي والمغني قدم تقريبا عكس المحرر ليشمله وما قبله التصحيح والمقابل فيما قبله ما قيل القلتان ألف رطل لأن القربة قد تسع مائتي رطل وقيل هما ستمائة رطل والعدد على الثلاثة قيل تحديد فيضر أي شيء نقص اه بحذف قوله ( وبتفسير التقريب ثم ) أي بقوله فلا يضر الخ والتحديد هنا أي بقوله فيضر الخ .

قوله ( إن التحديد ثم الخ ) كان مراده بالتقريب ثم ما لزم من تعيين التقريب في رطلين إذ لزم من ذلك التحديد بخمسائة إلا رطلين سم ويصرح بذلك قول المغني فإن قيل على ما صحه في الروضة من أنه يعفى عن نقص رطل ورطلين ترجع القلتان أيضاً إلى التحديد فإنه يضر نقص ما زاد على الرطلين أوجب بأن هذا تحديد غير المختلف فيه اه وأما ما في الكردي مما نصه قوله أن التحديد ثم أي المعلوم من قوله تقريبا المقابل له والمراد أن هذا التحديد المنقول بقيل غير التحديد المقابل للأصح فلا يرد عليه أنك قلت في الخطبة لا أذكر المقابل اه فبعيد عن المرام وقول سم بالتقريب صوابه بالتحديد قول المتن ( والتغير المؤثر ) أي حساً أو تقديراً نهاية ومغني قوله ( وحمل طعم الخ ) أي جعله خبراً للتغير وقوله باعتبار ما اشتمل عليه أي باعتبار الحال الذي اتصف به الطعم وما بعده وهو التغير ولذا قال أي تغير طعم الخ قوله ( لا يقال الخ ) هذا اعتراض آخر حاصله أن تقييد التغير بالمؤثر أيضاً ينقسم إلى هذه الأقسام كردي قوله ( هو ) التغير المنقسم إلى ما ذكر لا يتقيد بالمؤثر أي لا يختص بالمؤثر قوله ( ليس المراد حمل كل الخ ) أي بأن يلاحظ الربط بعد العطف قوله ( من انحصار الخ ) فالتقدير والتغير المؤثر منحصر في هذه الثلاثة كردي أي بخلاف غير المؤثر لا ينحصر في أحدها لتحققه أيضاً في نحو الحرارة والبرودة سم قوله ( وخرج ) إلى قوله وبالمؤثر في النهاية وإلى قوله وما لو وجد في المغني .

قوله ( بجيفة بالشط ) أي قرب الماء مغني .

قوله ( وما لو وجد الخ ) أي والتغير الذي لو وجد فيه وصف من الأوصاف الثلاثة بلا عين وقوله لا يكون إلا للنجاسة أي كطعم خمر وريح عذرة ولون دم قال الكردي ويظهر أن ما واقعة على الماء على حذف مضاف والمعنى وتغير ما لو وجد فيه الخ قوله ( فلا يحكم بنجاسته ) أي بمجرد التغير وقوله في الثانية أي فيما لو وجد الخ كردي قوله ( لاحتمال الخ ) علة للترجيح في الثانية .

قوله ( ولا ينافيه ) أي ترجيح عدم النجاسة في الثانية قوله ( ما لو وقع فيه ) أي الماء الكثير قوله ( وإلا ) أي بأن جزم بأنه ليس منه أو تردد فيه قوله ( لتحقق الوقوع الخ ) علة لعدم المنافاة قوله ( هنا ) أي فيما لو وقع فيه نجس الخ ( لإثم ) أي فيما لو وجد فيه وصف الخ قوله ( بما ذكرته ) أي بعدم الحكم بالنجاسة في الثانية قوله ( بل ذاك أولى ) أي بالحكم بالنجاسة وقوله لتحقق الخ علة للأولوية فيما مر .  
قوله ( لما زالت ) أي النجاسة ذاتا وأثرا وهو التغير قوله ( فلم يؤثر عودها ) أي النجاسة أي سببها وهو التغير على الاستخدام أو على حذف المضاف قوله ( أن لا نجاسة ثم ) أي في قرب ما وجد فيه وصف الخ قوله ( ليعرف طعم الماء وريحه ) أي